

رئيس مجلس أمناء الكلية التكنولوجية بالمطرية - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

صورة من القرار الوزاري



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
الوزير

قرار وزاري
رقم ٨٧٧ بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٨
بتشكيل مجلس الأمناء للكلية التكنولوجية بالمطرية

وزير التعليم العالي

بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية بشأن تنظيم الجامعات،
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التعليم العالي،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والمعاهد الخاضعة لإشرافها،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إنشاء ثماني كليات تكنولوجية بوزارة التعليم العالي،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٤١٤ بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٦ والقرارات المعدلة له بشأن تشكيل اللجنة القومية لإدارة مشروع تطوير المعاهد الفنية فوق المتوسطة،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٨٧ بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٦ بشأن تشكيل مجلس الأمناء والمجلس الأكاديمي للكليات التكنولوجية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٤ بتاريخ ٢٠١٥/١/١١ بشأن تشكيل المجلس الأعلى للكليات التكنولوجية،
وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور مدير مشروع الكليات التكنولوجية المصرية.

قرر

(المادة الأولى)

يكون للكلية التكنولوجية بالمطرية مجلس أمناء يتكون من:

رئيس شركة مجموعة بافارييا مصر	د.م/نادر نصحي رياض
رئيساً	
عضو مجلس إدارة غرفة الصناعات الهندسية	
عضواً	
سكرتير عام مساعد محافظة القاهرة	- أ/أحمد كامل السيد
وكيل كلية الهندسة بجامعة عين شمس لخدمة المجتمع وتنمية البيئة	- أ.د/محمد عبد الرحيم بدر
عضواً	
مدير مديرية التربية والتعليم	- أ/عبد الفتاح عبد السلام
عضواً	
نائب رئيس النقابة العامة لعمال مصر للشئون الاقتصادية	- أ/عبد المنعم محمد العزالي
عضواً	
رئيس النقابة العامة للصناعات الهندسية والمعدنية	
عضواً	
رئيس مجلس إدارة شركة السلاب للسيراميك	- م/مصطفى عبد العزيز السلاب
عضواً	
صاحب شركة النادي للمقاولات بالمطرية	- م/مرفص إسحق نخلة
عضواً	
رئيس مجلس إدارة شركة ستيل كرافت ورئيس مجلس إدارة شركة راتوماك للصناعات الهندسية المتطورة	- أ/مجدي نصري شكري
عضواً	



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

- | | | |
|--------|---|------------------------------|
| (عضوا) | رئيس مجلس إدارة شركة الأمين للبلاستيك | - د/محمد يوسف جعفر |
| (عضوا) | رجل أعمال وممثل قانوني لمجموعة مدارس المعارف الخاصة | - أ/مدحت مجدي باقي |
| (عضوا) | مدير عام المعهد الفني التجاري بالمطرية | - أ/رجب زكي عبد العظيم |
| (عضوا) | مدير عام المعهد الفني للبصريات بالمطرية | - م/أحمد السيد محمد الكفراوي |
| (عضوا) | طالب بقسم السيارات بالمعهد الفني الصناعي بالمطرية | - أ/محمود السيد عاشور |
| (عضوا) | مدير الكلية التكنولوجية بالمطرية | - د/علي سليم حسان |

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار،

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي
(أ:د/عمرو عزت سلامة)



صورة من القرار الوزاري باعادة تشكيل المجلس



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الوزير

قرار وزاري

رقم ٢٥٤٢ بتاريخ ٨ / ٢ / ٢٠٠٥

بإعادة تشكيل مجلس أمناء الكلية التكنولوجية بالمطرية

وزير التعليم العالي

بإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية بشأن تنظيم الجامعات، وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التعليم العالي، وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والمعاهد الخاضعة لإشرافها، وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إنشاء ثماني كليات تكنولوجية بوزارة التعليم العالي، وعلى القرار الوزاري رقم ١٤١٤ بتاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٣ والقرارات المعدلة له بشأن تشكيل اللجنة القومية لإدارة مشروع تطوير المعاهد الفنية فوق المتوسطة، وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٨٧ بتاريخ ١٦/١١/٢٠٠٣ بشأن تشكيل مجلس الأمناء والمجلس الأكاديمي للكليات التكنولوجية، وعلى القرار الوزاري رقم ٧٤ بتاريخ ١١/١/٢٠٠٥ بشأن تشكيل المجلس الأعلى للكليات التكنولوجية، وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٧ بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٠٥ بشأن تشكيل مجلس أمناء الكلية التكنولوجية بالمطرية، وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل القرار الوزاري رقم ٢٠٨٧ لسنة ٢٠٠٣، وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور مدير مشروع الكليات التكنولوجية المصرية.

لغرض

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٨٧٧ لسنة ٢٠٠٥ النص التالي :

يكون للكلية التكنولوجية بالمطرية مجلس أمناء يتكون من :

- | | |
|---|--------------------------|
| رئيس شركة مجموعة باقاريا مصر | د.م/نادر نصحي رياض |
| عضو مجلس إدارة غرفة الصناعات الهندسية | أ/ أحمد كامل السيد |
| سكرتير عام مساعد محافظة القاهرة | أ.د/ محمد عبد الرحيم بدر |
| وكيل كلية الهندسة بجامعة عين شمس لخدمة المجتمع وتنمية البيئة | م/ سالم عبد العزيز مشهور |
| رئيس مجلس إدارة شركة أكترا للاستشارات والتجارة | د.م/ نروت إسماعيل آدم |
| عضو الغرفة التجارية الأمريكية والمدير الإقليمي لروتاري الدولي | أ.د/ مصطفى محمد كامل |
| خبير استشاري والمدير التنفيذي السابق لمركز تحديث الصناعة | أ/ عبد الفتاح عبد السلام |
| مدير مديرية التربية والتعليم | |



الوزير

- أ/ عبد المنعم محمد العزالي نائب رئيس النقابة العامة لعمال مصر للشئون الاقتصادية ورئيس النقابة العامة للصناعات الهندسية والمعدنية . (عضواً)
- م/ مصطفى عبد العزيز السلاب رئيس مجلس إدارة شركة السلاب للسيراميك (عضواً)
- م/ مرقص إسحق نخلة صاحب شركة النادي للمقاولات بالمطرية (عضواً)
- أ/ مجدى نصرى شكرى رئيس مجلس إدارة شركة ستيل كرائنت ورئيس مجلس إدارة شركة راتوماك للصناعات الهندسية المتطورة . (عضواً)
- د/ محمد يوسف جعفر رئيس مجلس إدارة شركة الأمين لبلاستيك (عضواً)
- أ/ مدحت مجدى باقى رجل أعمال وممثل قاتونى لمجموعة مدارس المعارف الخاصة (عضواً)
- أ/ رجب زكى عبد العظيم مدير عام المعهد الفنى التجارى بالمطرية (عضواً)
- م/ أحمد السيد محمد الكفراوى مدير عام المعهد الفنى للبصريات بالمطرية (عضواً)
- أ/ محمود السيد عاشور طالب بقسم السيارات بالمعهد الفنى الصناعى بالمطرية (عضواً)
- ه/ على سليم حسان مديبر الكلية التكنولوجية بالمطرية (عضواً)

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي

والدولة للبحث العلمي

(أ.د/ عمرو عزت سلامة)





جمهورية مصر العربية
وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي
الوزير

قرار وزارى رقم ٢٠٨٣٣
بتاريخ ١١ / ١٠ / ٢٠٠٣

بشأن تشكيل مجلس الأمان والمجلس الأكاديمي للكليات التكنولوجية

وزير التعليم العالي

- بعد الإطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التعليم العالي،
- وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية بشأن تنظيم الجامعات،
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والمعاهد الخاضعة لإشرافها،
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إنشاء ثماني كليات تكنولوجية بوزارة التعليم العالي،
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٤١٤ بتاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٣ والقرارات المعدلة له بشأن تشكيل اللجنة القومية لإدارة مشروع تطوير المعاهد الفنية فوق المتوسطة،
- وعلى توصية اللجنة القومية لإدارة مشروع تطوير المعاهد الفنية فوق المتوسطة،
- وعلى موافقة مجلس إدارة وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي،
- وبناء على ما عرضة السيد الأستاذ الدكتور/ أمين المجلس الأعلى للجامعات،

٩

مادة (١)

- يكون لكل كلية تكنولوجية منشأة بالقرار الوزاري رقم (٥٢٨) بتاريخ ٢٢/٤/٢٠٠٣ مجلس للأمان يتكون من:

ممثل عن:

- المحافظة التي تقع بها الكلية التكنولوجية
- الجامعة التي تقع الكلية التكنولوجية في نطاقها
- وزارة التربية والتعليم بالمحافظة
- وزارة الصناعة
- اتحاد نقابات العمال بالمنطقة





جمهورية مصر العربية
وزير التعليم العالى
والدولة للبحث العلمى
الوزير

- خمسة أعضاء من رجال الأعمال والصناعة بالمجتمع المحيط بالكلية يختارهم وزير التعليم العالى بالتشاور مع جمعيات رجال الأعمال،
- اثنين من مديري المعاهد التابعة للكلية يتناوبون العضوية فيما بينهم دورياً كل سنة بالأقدمية،
- ممثل عن طلاب الكلية يكون من أوائل الطلبة،
- مدير الكلية

مادة (٢)

- يختار وزير التعليم العالى أعضاء مجلس الأمناء لكل كلية تكنولوجية بناءً على ترشيح رؤساء الجهات المطلوب تمثيلها وتكون لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.

مادة (٣)

- يختار وزير التعليم العالى رئيس مجلس الأمناء من بين الأعضاء على ألا يكون من العاملين بالكلية التكنولوجية.

مادة (٤)

- يختص مجلس الأمناء بتحديد أهداف وأولويات الكلية في ضوء قرارات المجلس الأعلى للكلية التكنولوجية كما يختص بالتالى:

١. ربط الكلية التكنولوجية بمجتمع الأعمال فى المنطقة المحيطة بالكلية لتوثيق الروابط وخلق فرص تدريب للطلبة لرفع كفاءتهم والعمل على خلق فرص العمل لخريجي الكلية.
٢. السعي الدائم لتطوير الكلية وزيادة مصادر التمويل.
٣. مراقبة صرف الميزانية المخصصة للكلية.
٤. عمل خطة لإنشاء المباني المطلوبة لتحقيق أهداف الكلية وتجهيزها بالورش والمعامل اللازمة.
٥. متابعة رفع مستوى أعضاء هيئة التدريس بالكلية لخدمة العملية التعليمية.
٦. مخاطبة المجلس الأعلى للكلية التكنولوجية فيما يخص الكلية.
٧. رفع تقرير سنوي للمجلس الأعلى للكلية التكنولوجية.



جمهورية مصر العربية
وزير التعليم العالى
والدولة للبحث العلمى
الوزير

مادة (٥)

- لمجلس الأمناء سلطة تدبير الأموال وصرفها فيما يخص الكلية التكنولوجية وفقاً للقواعد المعمول بها واقتراح طرق الصرف لها.

مادة (٦)

- مدير الكلية التكنولوجية هو المسئول امام مجلس الأمناء عن إدارة الكلية وتطويرها وتنفيذ السياسة العامة لها.

مادة (٧)

- يكون لمجلس الأمناء سكرتارية خاصة لمعاونة رئيس المجلس.

مادة (٨)

- لمجلس الأمناء تكوين لجانا نوعية دائمة او مؤقتة لبحث الموضوعات التى تدخل فى اختصاصه من بين اعضاءه او غيرهم من هيئة التدريس او المختصين كما يمكن ان يشارك مدير الكلية او وكلائها فى هذه اللجان.

مادة (٩)

- يجتمع المجلس بدعوة من رئيسة مرة كل ٣ شهور على الأقل.

مادة (١٠)


- لكل كلية تكنولوجية مجلس كلية (مجلس اكاديمي) يرأسه مدير الكلية ويضم:

• وكلاء الكلية.

• مديري المعاهد التابعة للكلية.

• عدد ٨ رؤساء اقسام بحث اقمسى على الا يزيد عددهم بالإضافة إلى مديري المعاهد





جمهورية مصر العربية
وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي
الوزير

مادة (١١)

- يختص مجلس الكلية بالنظر في المسائل الآتية:
- ١- رسم السياسة العامة للتعليم في الكلية وتنظيمها وتنسيقها بين الأقسام المختلفة.
 - ٢- وضع الخطط وتنفيذها وإنشاء المباني ودعم المعامل والتجهيزات والمكتبة.
 - ٣- إعداد لائحة الكفيلة بتشجيع الدراسة في بعض أقسام الكلية وتيسير حصول الطلاب على الكتب والمذكرات.
 - ٤- إقرار المقررات العلمية لمقررات الدراسة والتنسيق بين الأقسام المختلفة.
 - ٥- تنظيم الدروس والمحاضرات داخل الكلية وأيضا التمرينات العملية وأعمال الامتحان.
 - ٦- تنظيم الشؤون الإدارية والمالية في الكلية.
 - ٧- إكمال المشروع موازلة الكلية.
 - ٨- متابعة تنفيذ السياسة العامة للتعليم داخل الكلية.

مادة (١٢)

- في جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

(أ.د / شفيق محمد شهاب)

